

قرار رقم ١٤٦٦ مؤرخ في 12 نوفمبر 2012 يتضمن تأهيل
جامعة بجاية للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه وتنظيم التأهيل الجامعي ومنحه

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27
غشت سنة 1994 يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني سنة 1419 الموافق 17
غشت سنة 1998 ، المتعلق بالتكوين في الدكتوراه و ما بعد التدرج المتخصصين و التأهيل
الجامعي : المعدل والمتمم، لا سيما المادتين 9 و 113 منه،

- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-218 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 07
يوليو 1998، المتضمن إنشاء جامعة بجاية المعدل والمتمم،

-- و بمقتضى المرسوم التنفيذي 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثاني عام 1424 ، الموافق 23 غشت
سنة 2003 ، المحدد للمسؤوليات والقواعد الخاصة بتنظيم وسير الجامعة، المعدل والمتمم ،

يقرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادتين 9 و 113 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في
17 غشت سنة 1998 ، المعدل والمتمم ، المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى تأهيل جامعة
بجاية للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه و لتنظيم التأهيل الجامعي و منحه.


المادة 02: تحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي وفق ملحق هذا القرار.



04: تكلف مديرة الدراسات لما بعد التدرج و البحث التكويني و مدير جامعة بجاية ،
لما يخصه، بتنفيذ هذا القرار.

دة 05: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي.

العلامة العالمية والبحث العلمي
العلامة العالمية والبحث العلمي




12 نوفمبر 2012

ملحق بالقرار رقم 421 المؤرخ في
يحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي

جامعة بجاية

التجيب

J



- جامعة بجاية -
ديانة مديرية الجامعة للتكوين العالي في الشور الثالث
والتأهيل الجامعي والبحث العلمي، والشؤون الطلابية فيما بعد الشرح
وصل يوم 20/11/2012 رقم: 574